

بحار الأنوار

[402] 37 - كا: علي، عن أبيه، عن حماد، عن حريز، عن أخبره، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: مر رسول الله صلى الله عليه واله على كعب بن عجرة والقمل تتناثر من رأسه وهو محرم، فقال له: أيؤذيك هوامك؟ فقال: نعم، فانزلت هذه الآية: " فمن كان منكم مريضا أو به أذى من رأسه ففدية من صيام أو صدقة أو نسك (1) " فأمره رسول الله صلى الله عليه واله أن يحلق رأسه، وجعل الصيام ثلاثة أيام، والصدقة على ستة مساكين لكل مسكين مدين، والنسك شاة (2). 38 - كا: محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن علي بن الحكم، عن الكاهلي عن أبي عبد الله عليه السلام قال: طاف رسول الله صلى الله عليه واله على ناقته العضباء وجعل يستلم الأركان بمحجنه، ويقبل المحجن (3). بيان: المحجن كمنبر: عصا معوجة الرأس. 39 - كا: علي، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، ومحمد بن إسماعيل، عن الفضل بن شاذان، عن صفوان وابن أبي عمير، عن معاوية بن عمار، عن أبي عبد الله عليه السلام إن رسول الله صلى الله عليه واله حين فرغ من طوافه وركعتيه قال: أبدأ بما بدأ الله به من إتيان الصفا، إن الله عز وجل يقول: " إن الصفا والمروة من شعائر الله (4) " وقال: إن رسول الله صلى الله عليه واله كان يقف على الصفا بقدر ما يقرأ سورة البقرة مترسلا (5). أقول: سيأتي سائر الأخبار في كتاب الحج، وباب نص الغدير إنشاء الله تعالى. 40 - وروى في المنتقى بإسناده إلى جعفر بن محمد الصادق، عن أبيه، أبي جعفر الباقر صلوات الله عليهما قال: دخلت (6) على جابر بن عبد الله الأنصاري فسأل عن

_____ (1) البقرة 196. (2) فروع الكافي 1: 263 و

264. فيه: لكل مسكين مدان. وللحديث ذيل يأتي في كتاب الحج. (3) فروع الكافي 1: 282 و

284. (4) البقرة: 158. (5) فروع الكافي 1: 284. (6) في المصدر: دخلنا.
